الأمم المتحدة
A/RES/65/274

Distr.: General
28 July 2011

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون
البند ١٢٢ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (*A/65/L.68* و *Add.1*)]

٦٥/٢٧٤ - التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى[(١)]،

وإذ تشير إلى أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة وإلى قراراتها ٥٥/٢١٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٤٨ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٧/٤٨ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٥٩/٢١٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦١/٢٩٦ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ و ٦٣/٣١٠ المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩،

وإذ تشير أيضا إلى المبادئ المكرسة في الميثاق التأسيسي للاتحاد الأفريقي المعتمد في لومي في عام ٢٠٠٠[(٢)]،

وإذ تشير كذلك إلى القرارات والإعلانات التي اعتمدها مؤتمر الاتحاد الأفريقي في جميع دوراته العادية والاستثنائية،

وإذ ترحب باعتماد إطار البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي الوارد في الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي الذي وقعه الأمين العام

---

(١) A/65/382-S/2010/490.

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢١٥٨، الرقم ٣٧٧٣٣.

ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦[٣] والذي يبرز ميادين التعاون الرئيسية بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة،

وإذ تنوه بالقرار الذي اتخذه مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في اجتماعه الثامن والستين الذي عقد في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بشأن إنشاء آلية تنسيق وتشاور بين مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وإذ ترحب بالاتفاق المبرم في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بشأن عقد اجتماعات مشتركة مرة في السنة على الأقل[٤]، وإذ تلاحظ أن هذه الاجتماعات توفر منتدى هاما للحوار، وإذ ترحب في هذا الصدد بالاجتماع التشاوري الرابع الذي عقد بين أعضاء مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في مقر الأمم المتحدة في ٩ تموز/يوليه ٢٠١٠، وإذ ترحب أيضا بالاجتماع التشاوري المشترك الأول المعقود بين مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ولجنة بناء السلام في ٨ تموز/يوليه ٢٠١٠،

وإذ تشير إلى اعتماد ميثاق الاتحاد الأفريقي لعدم الاعتداء والدفاع المشترك في الدورة العادية الرابعة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي[٥]، باعتباره صكا يعزز التعاون بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي في مجالي الدفاع والأمن ويسهم بوجه خاص في عمل مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي وتعاونه مع الأمم المتحدة،

وإذ ترحب، آخذة في اعتبارها دور الجمعية العامة، ببيان رئيس مجلس الأمن المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بالعلاقة المؤسسية مع الاتحاد الأفريقي[٦] وبيانه المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ المتعلق بالعلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، وبخاصة الاتحاد الأفريقي، في صون السلام والأمن الدوليين[٧] وبيانه المؤرخ ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٩ المتعلق بالسلام والأمن في أفريقيا[٨] وقرار المجلس ١٨٠٩ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة بالموضوع،

---

(٣) A/61/630، المرفق.

(٤) انظر S/2007/386، المرفق.

(٥) متاح على: www.africa-union.org.

(٦) S/PRST/2004/44؛ انظر: قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

(٧) S/PRST/2007/7؛ انظر: قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٦ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧.

(٨) PRST/2009/3/؛ انظر: قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٨ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩.

وإذ ترحب أيضا بالجهود الرامية إلى تعزيز التعاون بين الهياكل المعنية بالسلام والأمن في الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في مجالات منع نشوب النزاعات وحلها والإنذار المبكر والوساطة وإدارة الأزمات وحفظ السلام وإصلاح قطاع الأمن وبناء السلام بعد انتهاء النزاع في أفريقيا، بما فيها الجهود الرامية إلى تنفيذ إطار الاتحاد الأفريقي للتعمير والتنمية بعد انتهاء النزاع،

وإذ تنوه بمساهمة الاتحاد الأفريقي الكبيرة في منع الإرهاب ومكافحته، وإذ تلاحظ الدور المحوري للشراكة والتعاون على الصعيد الدولي بين الاتحاد الأفريقي وهيئات الأمم المتحدة المعنية والمجتمع الدولي الأوسع نطاقا في مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي،

وإذ تسلم بضرورة تعزيز العلاقة الاستراتيجية بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، باعتبارها أساسا لشراكة أكثر فعالية تجسد مبادئ الاحترام المتبادل لدى التصدي للمسائل التي تحظى باهتمام مشترك،

وإذ ترحب بجهود الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، بالتعاون مع الشركاء الدوليين الآخرين، من أجل تقديم دعم فعال لبعثات حفظ السلام التي تضطلع بها المنظمات الإقليمية، وبخاصة الاتحاد الأفريقي، وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، في مجال التمويل وتوفير المعدات واللوجستيات وبناء القدرات على المدى الطويل لبدء تشغيلها، على نحو ما ورد في قرار مجلس الأمن ١٨٠٩ (٢٠٠٨)،

وإذ تلاحظ أن رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي اعتمدوا، بمناسبة انعقاد الدورة الاستثنائية لمؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي المعنية ببحث وحل النزاعات في أفريقيا في طرابلس في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٩، إعلان طرابلس بشأن القضاء على النزاعات في أفريقيا وإحلال السلام المستدام وبرنامج العمل[٩] وأعلنوا سنة ٢٠١٠ سنة للسلام والأمن في القارة تحت شعار ”اجعلوا السلام حقيقة“، وإذ تشيد بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي ومختلف الشركاء في هذا الصدد،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان الأمم المتحدة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[١٠] المشار إليه في مختلف القرارات المتخذة في هذا الصدد منذ عام ٢٠٠٢[١١]،

---

(٩) انظر S/2009/461، المرفقان الأول والثاني.

(١٠) انظر القرار ٢/٥٧.

(١١) القرارات ٧/٥٧ و ٢٣٣/٥٨ و ٢٥٤/٥٩ و ٢٢٢/٦٠ و ٢٢٩/٦١.

وإذ تسلم بالضرورة الماسة لإدماج أفريقيا في صلب الاقتصاد العالمي وتعزيز الشراكة العالمية من أجل تلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة لأفريقيا، وبخاصة القضاء على الفقر، وإذ ترحب في هذا الصدد بالإعلان السياسي المعتمد في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ بمناسبة انعقاد الاجتماع الرفيع المستوى بشأن موضوع ''احتياجات أفريقيا الإنمائية: حالة تنفيذ مختلف الالتزامات المتعلقة بها والتحديات الماثلة أمامها وسبل المضي قدما من أجل الوفاء بها''[١٢]، وإذ تعيد تأكيد أهمية وضعه موضع التنفيذ ومسؤوليات الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وفي الأمم المتحدة في هذا الصدد وأهمية تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[١٣]،

وإذ تؤكد ضرورة توسيع نطاق التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في مجال مكافحة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية في أفريقيا،

وإذ تشدد على أهمية تنفيذ إعلان الأمم المتحدة للألفية[١٤] وخطة الدوحة للتنمية[١٥] وتوافق آراء مونتيري المنبثق من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية[١٦] وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري[١٧] وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة جوهانسبرغ للتنفيذ'')[١٨] والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[١٩] تنفيذا فعالا منسقا متكاملا،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر الاتحاد الأفريقي اعتمد، في دورته العادية الخامسة عشرة التي عقدت في كمبالا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠، الميثاق الأفريقي المنقح للنقل البحري[٥] باعتباره صكا يمكن أن يساعد على تعزيز التجارة والتنمية على الصعيد الدولي،

---

(١٢) انظر القرار ١/٦٣.

(١٣) A/57/304، المرفق.

(١٤) انظر القرار ٢/٥٥.

(١٥) انظر A/C.2/56/7، المرفق.

(١٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(١٧) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(١٨) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(١٩) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تشدد على أهمية مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية لعام ١٩٩٥ الذي اعتمد فيه إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية[٢٠] والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة لعام ١٩٩٥ والوثيقتين الختاميتين للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونتين ''المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين''[٢١]، وإذ تؤكد أهمية التزام جميع الدول الأعضاء بتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين[٢٢] وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[٢٣] على نحو تام وفعال،

وإذ تشير إلى اتفاقية الاتحاد الأفريقي المتعلقة بمنع ومكافحة الفساد[٥] والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا[٥] المعتمدين في مابوتو في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣،

وإذ تعيد الإعلان عن التزامها بزيادة فعالية المساعدة الإنمائية، بما في ذلك المبادئ الأساسية المتمثلة في الملكية والمواءمة والتنسيق والإدارة من أجل تحقيق النتائج وإرساء المساءلة المتبادلة، وإذ تدعو إلى مواصلة الحوار من أجل زيادة فعالية المعونة، بما في ذلك قيام البلدان والمنظمات الملتزمة ببرنامج عمل أكرا[٢٤] بتنفيذه على نحو تام،

وإذ تقر بإسهام مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا في تعزيز التنسيق والتعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في مجالي السلام والأمن، وإذ تنوه بالجهود المبذولة من أجل تعزيز المكتب بهدف النهوض بأدائه في ضوء اتساع نطاق التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في هذين المجالين،

واقتناعا منها بأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي سيسهم في النهوض بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ الميثاق التأسيسي للاتحاد الأفريقي وبالتنمية في أفريقيا،

---

(٢٠) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول؛ انظر أيضا القرار ١٥٢/٦٣.

(٢١) القرار دإ - ٢/٢٣، المرفق، والقرار دإ - ٣/٢٣، المرفق.

(٢٢) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٢٣) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢٤) A/63/539، المرفق.

١ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام[١]، وتدعو إلى تنفيذ الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وإطار البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي[٣]، وتحيط علما في هذا الصدد بتقرير الأمين العام عن استعراض البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي[٢٥]، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ التدابير المناسبة لتعزيز قدرة الأمانة العامة على الاضطلاع بولايتها المتعلقة بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا وفقا للإجراءات المتبعة في الأمم المتحدة؛

٢ - **تشير** إلى أن مجلس الأمن مسؤول في المقام الأول عن صون السلام والأمن الدوليين، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة أن تكثف، حسب الاقتضاء، المساعدة التي تقدمها إلى الاتحاد الأفريقي في مجال تعزيز هياكل السلام والأمن الأفريقية، بما في ذلك القدرة المؤسسية والتنفيذية لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد، وفي مجال التنسيق مع الشركاء الدوليين الآخرين عند اللزوم؛

٣ - **تشدد** على ضرورة الاستمرار في تنفيذ التدابير القائمة لزيادة فعالية التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وكفاءته، وترحب في هذا الصدد بإنشاء مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا الذي يضم مكتب الأمم المتحدة للاتصال لدى الاتحاد الأفريقي، وترحب أيضا بتعيين أمين عام مساعد لرئاسة المكتب لتوثيق العمل بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وتحسينه وتنسيقه على نحو أفضل في مجالات التعاون القائمة والناشئة بشأن السلام والأمن والشؤون السياسية والإنسانية، وتوصي بتعجيل التنفيذ لكفالة الاضطلاع على نحو واف بمسؤوليات تنسيق أعمال منظومة الأمم المتحدة في هذه المجالات، بما في ذلك تنفيذ الجوانب المتصلة بذلك من البرنامج العشري لبناء القدرات بهدف تعزيز الشراكة الاستراتيجية والتنفيذية بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والمناطق دون الإقليمية التابعة له؛

٤ - **ترحب** بإنشاء مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، وتشجع المكتب الإقليمي ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا على توطيد صلاتهما بالجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا على التوالي، من أجل زيادة توثيق التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي؛

٥ - **تسلم** بضرورة تعزيز إمكانية التنبؤ بتمويل المنظمات الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي، عندما تضطلع بعمليات لحفظ السلام في إطار ولاية للأمم المتحدة

---

(٢٥) A/65/716-S/2011/54.

واستدامة هذا التمويل وتوخي المرونة فيه، وتلاحظ تصميم مجلس الأمن على مواصلة العمل بشأن هذه المسألة وفقا للمسؤوليات الموكلة إليه بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة؛

٦ - **ترحب** بتقرير الأمين العام عن دعم عمليات حفظ السلام التي يقوم بها الاتحاد الأفريقي بإذن من الأمم المتحدة[٢٦] وبالبيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن في هذا الصدد في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠[٢٧]، باعتبارهما خطوتين هامتين لتعزيز الشراكة بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي؛

٧ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود الجارية التي يبذلها الاتحاد الأفريقي للتصدي لمسألة حماية المدنيين في النزاع المسلح وفي سياق عمليات حفظ السلام، وتشجع الاتحاد الأفريقي على مواصلة تلك الجهود؛

٨ - **ترحب** بالإعلان في نيويورك في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ عن إنشاء فرقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي المعنية بالسلام والأمن بوصفها إطارا هاما لتعزيز الشراكة الاستراتيجية القائمة بين الأمانة العامة ومفوضية الاتحاد الأفريقي في مجالي السلام والأمن، وتدعو إلى التنفيذ التام للولاية المتفق على إسنادها إلى فرقة العمل؛

٩ - **تؤكد** الضرورة الماسة لأن توثق الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي التعاون بينهما ووضع برامج محددة ترمي إلى معالجة المشاكل المتعلقة بالألغام الأرضية والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، ولا سيما الاتجار بالأشخاص والمخدرات، في إطار الإعلانات والقرارات التي اعتمدتها المنظمتان في هذا الشأن؛

١٠ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والمجتمع الدولي تكثيف التعاون في مجال مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي عن طريق تنفيذ المعاهدات والبروتوكولات الدولية والإقليمية ذات الصلة بالموضوع، ولا سيما خطة العمل الأفريقية المعتمدة في الجزائر العاصمة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وتكثيف الدعم لتشغيل المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب الذي افتتح في الجزائر العاصمة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤؛

---

(٢٦) A/65/510-S/2010/514.

(٢٧) S/PRST/2010/21؛ انظر: قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١.

١١ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة تكثيف جهودها، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، لمكافحة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، وبخاصة في مناطق النزاع، وفقا لقرارات ومقررات الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي المتخذة في هذا الصدد؛

١٢ - **تهيب أيضا** بمنظومة الأمم المتحدة مواصلة دعم الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه فيما تبذله من جهود لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتطلب إلى الأمين العام والمجتمع الدولي الوفاء بالالتزامات التي تعهدا بها في الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالأهداف الإنمائية للألفية الذي عقد في نيويورك في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ والاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛

١٣ - **تحث** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على التنسيق عن كثب مع مفوضية الاتحاد الأفريقي وهياكلها فيما يتعلق بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[١٣]، وبخاصة عن طريق آلية التنسيق الإقليمي، من أجل تعزيز تنسيق جميع البرامج والمشاريع الإنمائية التي تقوم بها جميع الجهات الدولية المعنية بالتنمية ورصدها وتقييمها بصفة عامة؛

١٤ - **تؤكد** ضرورة توثيق التعاون والتنسيق بين منظومة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، وفقا لاتفاق التعاون[٢٨] ومذكرات التفاهم ذات الصلة الأخرى المبرمة بين المنظمتين، وبخاصة في تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية[١٤] والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[١٩] وفيما يتعلق بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، على الصعد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي؛

١٥ - **تحث** منظومة الأمم المتحدة على زيادة دعمها لأفريقيا لتنفيذ الإعلان الصادر عن اجتماع القمة الاستثنائي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل وما يتصل بذلك من أمراض معدية أخرى الذي عقد في أبوجا في نيسان/أبريل ٢٠٠١[٢٩] وعلى تمديد هذا الدعم حتى عام ٢٠١٥ ليتزامن مع التاريخ الذي ينتظر فيه استكمال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وزيادة دعمها أيضا لتنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة

---

(٢٨) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٨٠، الرقم ١٠٤٤.

(٢٩) منظمة الوحدة الأفريقية، الوثيقة OAU/SPS/ABUJA/3.

البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)[٣٠]، لكي يتسنى القضاء على تلك الأمراض أو الحد من انتشارها بوسائل منها بناء القدرات على أسس سليمة في مجال الموارد البشرية؛

١٦ - **تدعو** منظومة الأمم المتحدة إلى تعزيز دعمها للبلدان الأفريقية فيما تبذله من جهود من أجل تطبيق خطة جوهانسبرغ للتنفيذ[١٨] وإلى دعم الجهود الرامية إلى توطيد التعاون بين مفوضية الاتحاد الأفريقي ومصرف التنمية الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا من أجل التصدي للتحديات الإنمائية التي تواجهها أفريقيا، بما في ذلك الجهود الرامية إلى القضاء على انتقال فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) من الأم إلى الطفل على نحو ما قرر مؤتمر الاتحاد الأفريقي في دورته العادية الخامسة عشرة التي عقدت في كمبالا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠؛

١٧ - **تلاحظ** إنشاء أمانة مشتركة لمفوضية الاتحاد الأفريقي ومصرف التنمية الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ في مقر اللجنة الاقتصادية في أديس أبابا، الهدف منها تعزيز الاتساق والتعاون وتبادل المعلومات بين الإدارات والشعب للمؤسسات الثلاث وإقامة صلات أقوى بينها دعما لخطة التنمية لأفريقيا؛

١٨ - **تشجع** الأمم المتحدة على أن تتخذ، حسب الاقتضاء، تدابير خاصة لمواجهة التحديات في مجال القضاء على الفقر من خلال وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، مشيرة إلى أهمية التصدي لجملة أمور منها إلغاء الديون وتعزيز المساعدة الإنمائية الرسمية وزيادة تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي والنقل الطوعي للتكنولوجيا وأهمية برنامج الأغذية العالمي والشراكة الزراعية لمكافحة الجوع ومبادرات تعميم التعليم الابتدائي وبرامج المساواة بين الجنسين وبرامج تحسين صحة الأمهات والتثقيف بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛

١٩ - **تشجع** تعميق التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، مشيرة إلى إطار الاتحاد الأفريقي للتعمير والتنمية بعد انتهاء النزاع وجهود لجنة بناء السلام لتعزيز الدعم الدولي للبلدان الأفريقية المدرجة في جدول أعمال اللجنة، وتعيد تأكيد ضرورة تعزيز التنسيق والتشاور بين اللجنة والاتحاد الأفريقي بشأن تقديم المساعدة إلى البلدان الخارجة من النزاع؛

٢٠ - **تدعو** الأمين العام إلى أن يطلب إلى جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية تكثيف جهودها من أجل دعم التعاون مع الاتحاد الأفريقي، بسبل منها تنفيذ

---

(٣٠) القرار دإ - ٢/٢٦، المرفق.

بروتوكولات الميثاق التأسيسي للاتحاد الأفريقي[٢] والمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية[٣١]، وتقديم المساعدة بالتعاون مع الشركاء الدوليين الآخرين لمواءمة برامج الاتحاد الأفريقي مع برامج الجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية بهدف تعزيز التعاون والتكامل الاقتصاديين على الصعيد الإقليمي؛

٢١ - **تشجع** منظومة الأمم المتحدة على دعم جهود الاتحاد الأفريقي بفعالية عن طريق حث المجتمع الدولي على السعي إلى إتمام جولة الدوحة للمفاوضات التجارية بنجاح وفي الوقت المناسب، بما فيها المفاوضات الرامية إلى إحداث تحسينات كبيرة في مجالات من قبيل التدابير المتصلة بالتجارة، ومنها الوصول إلى الأسواق، من أجل تعزيز النمو المستدام في أفريقيا؛

٢٢ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة التعجيل بتنفيذ خطة العمل الواردة في الوثيقة المعنونة ''عالم صالح للأطفال'' المعتمدة في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٢ في دورة الجمعية العامة الاستثنائية السابعة والعشرين المعنية بالطفل[٣٢]، وتقديم المساعدة، حسب الاقتضاء، إلى الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه في هذا الصدد، وترحب بالجهود التي يبذلها حاليا الاتحاد الأفريقي لكفالة حماية حقوق الطفل، وتشير في هذا الصدد إلى اعتماد النداء من أجل اتخاذ إجراءات عاجلة لتنفيذ خطة العمل من أجل جعل أفريقيا صالحة للأطفال (٢٠٠٨-٢٠١٢)[٣٣]؛

٢٣ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وضع استراتيجية متسقة وفعالة، بوسائل منها البرامج والأنشطة المشتركة، لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في أفريقيا، في إطار تنفيذ المعاهدات والقرارات وخطط العمل الإقليمية والدولية التي اعتمدتها المنظمتان؛

٢٤- **تطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة التعاون مع الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه في تنفيذ السياسات المناسبة من أجل نشر ثقافة الديمقراطية بوسائل منها التطبيق الفعال للميثاق الأفريقي المتعلق بالديمقراطية والانتخابات والحكم الرشيد[٥]، ومن أجل تعزيز الحكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون وتعزيز المؤسسات الديمقراطية، وتلاحظ في هذا الصدد أن موضوع الدورة العادية السادسة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي

---

(٣١) A/46/651، المرفق.

(٣٢) القرار دإ - ٢/٢٧، المرفق.

(٣٣) A/62/653، المرفق.

التي عقدت في ٣٠ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ كان ”نحو المزيد من الوحدة والتكامل من خلال القيم المشتركة“؛

٢٥ - **تحث** منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تنفيذ قراري الجمعية العامة ١٤٩/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٤٩/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ المتعلقين بمساعدة اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا وعلى دعم البلدان الأفريقية بفعالية في جهودها الرامية إلى إدراج مشاكل اللاجئين في خطط التنمية على الصعيدين الوطني والإقليمي، وتشير في هذا الصدد إلى خطة العمل المتعلقة بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة الاستثنائي لرؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي الذي عقد في عام ٢٠٠٩ بشأن اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا في أفريقيا وإلى اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية المشردين داخليا في أفريقيا ومساعدتهم المعتمدة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩[٥]؛

٢٦ - **ترحب** بالجهود التي يواصل الاتحاد الأفريقي بذلها لدعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والتنمية الاجتماعية وتدعمها، وتشير في هذا الصدد إلى عقد المرأة الأفريقية الذي أعلنه مؤتمر الاتحاد الأفريقي في شباط/فبراير ٢٠٠٩[٣٤] وسياسة الاتحاد الأفريقي بشأن مسائل الجنسين وإطار السياسة الاجتماعية لأفريقيا وإعلان ويندهوك بشأن التنمية الاجتماعية، على النحو الذي اعتمده المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛

٢٧ - **ترحب** بإنشاء هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وبتعيين وكيلة للأمين العام لهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

٢٨ - **تشجع** الأمم المتحدة على العمل مع الاتحاد الأفريقي وشركائه لكفالة تنفيذ قرارات مجلس الأمن والبيانات التي أدلى بها رئيسه فيما يتعلق بالمرأة والسلام والأمن على نحو أكثر فعالية، ومنها القرارات ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) المؤرخ ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ و ١٩٦٠ (٢٠١٠) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛

٢٩ - **تشير** إلى قرارها ٢٥٠/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والمتعلق بإدارة الموارد البشرية، وتحث الأمين العام على تشجيع منظومة الأمم المتحدة على العمل، في إطار القواعد والأنظمة القائمة، من أجل كفالة التمثيل الفعال والعادل للرجال

---

(٣٤) انظر A/63/848، المرفق الثاني، المقرر Assembly/AU/Dec.229 (XII).

والنساء الأفارقة في المستويات العليا ومستويات وضع السياسات في مقر كل مؤسسة من مؤسساتها وفي ميادين عملياتها الإقليمية؛

٣٠ - **تشجع** الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي على الاضطلاع بمبادرات مشتركة من أجل الشراكة في أفريقيا عن طريق جهات عدة منها مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي ومكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة للشراكات؛

٣١ - **تحيط علما** بالتقرير الشامل عن ”احتياجات أفريقيا الإنمائية: حالة تنفيذ مختلف الالتزامات المتعلقة بها والتحديات الماثلة أمامها وسبل المضي قدما من أجل الوفاء بها“[٣٥]، بما في ذلك التوصيات الواردة فيه، الذي قدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة عملا بالفقرة ٣٩ من قرارها ١/٦٣ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وتتطلع في هذا الصدد إلى الانتهاء، بحلول نهاية الدورة السابعة والستين للجمعية العامة، من وضع آلية لاستعراض التنفيذ الكامل لجميع الالتزامات المتعلقة بتنمية أفريقيا في الوقت المحدد لها في ضوء الآليات القائمة لكفالة إبقاء الدول الأعضاء على علم بمسألة تلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة لأفريقيا؛

٣٢ - **تهيب** بالأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي القيام، بالتعاون فيما بينهما، بإجراء استعراض كل سنتين للتقدم المحرز في التعاون القائم بين المنظمتين، وتطلب إلى الأمين العام تضمين تقريره المقبل نتائج هذا الاستعراض؛

٣٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٦
١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١

---

(٣٥) A/64/208.